

تعريف مصطلح الفساد من خلال القانون 06-01 المعدل و المتمم المتضمن قانون الوقاية من الفساد و مكافحته:

إن مصطلح الفساد جديد في التشريع الجزائري، إذ لم يستعمل قبل سنة 2006 ، كما لم يجرم في قانون العقوبات، غير أنه بعد تصديق الجزائر على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد سنة 2004 بموجب المرسوم الرئاسي رقم 04/128 المؤرخ في 19: أفريل 2004 ، كان لزاما عمليا تكييف تشريعاتنا الداخلية بما يتلاءم وهذه الإتفاقية، فصدر قانون الوقاية من الفساد ومكافحته رقم 06/01 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المعدل والمتمم و الذي جرم الفساد بمختلف مظاهره .

بالرجوع إلى القانون المذكور أعلاه نجد أن المشرع الجزائري انتهج نفس منهج اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد إذ أنه اختار كذلك عدم تعريف الفساد تعريفا فلسفيا أو وصفيا، بل انصرف إلى تعريفه من خلال الإشارة إلى صوره ومظاهره ، وهذا ما تؤكدته الفقرة أ من المادة 02 من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته أعلاه، الفساد: "هو كل الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من هذا القانون"، وبالتالي يمكن تصنيف جرائم الفساد إلى أربعة أنواع هي: اختلاس الممتلكات والإضرار بها، الرشوة وما في حكمها، الجرائم المتعمقة بالصفقات العمومية، التستر على جرائم الفساد .وحسنا فعل المشرع الجزائري عندما لم يقم نفسه في التعريفات الفقهية للفساد، والتي أثارت جدال كبيرا ليس بين فقهاء القانون فحسب، و إنما بين مختلف فقهاء العلوم الإنسانية والاجتماعية، غير أن ما يعاب على المشرع الجزائري أنه أشار إلى بعض مظاهر وصور الفساد فقط، دون باقي الصور التي تخرج عن مجال التجريم، وتبقى مباحة رغم خطورتها، مثل الوساطة، والمحسوبية، والمكافأة.....إلخ.

## الجواب الثاني:

- الفساد المنظم هو كافة أشكال الفساد الصغيرة و العرضية: خطأ

الفساد المنظم هو ما ينتشر في الهيئات و المنظمات و الإدارات المختلفة من خلال إجراءات و ترتيبات مسبقة و محددة، تعرف من خلالها مقدار الرشوة و آلية دفعها و كيفية إنهاؤها.

- الفساد الأخلاقي هو خروج أي جماعة عن الثوابت العامة لدى الأمة: خطأ

الفساد الأخلاقي هو ذلك الفساد الذي يؤدي بالمرء إلى الانحطاط في سلوكياته بصورة تجعله لا يحكم عقله، الذي ميزه الله به عن غيره من المخلوقات، فيستسلم لنزواته و رغباته فينحط بذلك إلى أقل الدرجات و المراتب، و ينتج عن ذلك انتشار الرذيلة و الفاحشة، و السلوكيات المخالفة للآداب.

-الفساد المالي يتمثل في مجمل الانحرافات المالية: صحيح.

- وقعت الجزائر على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد سنة 2003: خطأ

وقعت الجزائر على اتفاقية الأمم المتحدة سنة 2004.

## الجواب الثالث:

إن تدني أجور الموظفين العموميين يؤدي إلى ما يسمى بالفساد الصغير أي قبول الرشوة لتسيير معاملات المواطنين في الدوائر الحكومية، و هذا الأمر يمكن أن يؤدي إلى وقوع هؤلاء الموظفين فريسة للفسادين لتمرير صفقات كبيرة ضمن ما يعرف بالفساد الكبير كالتهرب الضريبي أو الجمركي أو كسب صفقات عمومية غير مستحقة أو الاستحواذ على أراضي الدولة، هذا و ينظر بعض الخبراء إلى ظاهرة الفساد الصغير على أنها راتب تعويضي أو دعم غير مباشر للموظف نتيجة عجز الدولة عن دفع أجور متناسب و متطلبات الحياة الكريمة، إلا أن الخطورة في هذا الأمر تكمن في تفشي ثقافة الفساد و ارتفاع منسوب تحمله لدى الناس، و قد تنبعت سنغافورة منذ سنوات للارتباط بين طرق اختيار الموظفين و تدريبهم و ترقيةهم و انتشار الفساد، فقامت بزيادة رواتب الموظفين الذين يتحملون مسؤوليات مالية زيادة مجزية مما ساعد في ظهورها و بشكل مستمر كأحد أفضل عشر دول في "مؤشر مدركات الفساد" الذي تقوم منظمة الشفافية العالمية بنشره سنويا.

الجواب الرابع:

شرح المصطلحات:

CPI: مؤشر مدركات الفساد و تصدره سنويا منظمة الشفافية العالمية.

GOPAC: المنظمة الدولية للبرلمانيين ضد الفساد

OSCD: منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية.